

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٤٣ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخة ٢٠١٣/٤/٢٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قررت :

(المادة الأولى)

تنشأ مأمورية كلية تسمى (مأمورية السلطة الكلية) تتبع محكمة طنطا الابتدائية تختص بنظر قضايا المدني الكلى والمدنى المستأنف بأنواعه والضرائب والإيجارات الكلى والتجارى والعمال الكلى الخاصة بمركز شرطة السنطة ، ويكون مقرها مجمع محاكم السنطة الجديد الكائن بشارع المحطة - مدينة السنطة - محافظة الغربية .

(المادة الثانية)

تنشأ مأمورية كلية تسمى (مأمورية كفر الزيات الكلية) تتبع محكمة طنطا الابتدائية تختص بنظر قضايا المدني الكلى والمدنى المستأنف بأنواعه والضرائب والإيجارات الكلى والتجارى والعمال الكلى الخاصة بمركز شرطة كفر الزيات ، ويكون مقرها مجمع محاكم كفر الزيات الجديد الكائن بميدان المحطة - مدينة كفر الزيات - محافظة الغربية .

(المادة الثالثة)

تُنشأ مأمورية كلية تسمى (مأمورية زفتى الكلية) تتبع محكمة طنطا الابتدائية تختص بنظر قضايا المدنى الكلى والمدنى المستأنف بأنواعه والضرائب والإيجارات الكلى والتجارى والعمال الكلى الخاصة بمركز شرطة زفتى ، ويكون مقرها مجمع محاكم زفتى الجديد الكائن بشارع عبد العزيز الجندى - مدينة زفتى - محافظة الغربية .

(المادة الرابعة)

تُنشأ مأمورية كلية تسمى (مأمورية قطرة الكلية) تتبع محكمة طنطا الابتدائية تختص بنظر قضايا المدنى الكلى والمدنى المستأنف بأنواعه والضرائب والإيجارات الكلى والتجارى والعمال الكلى الخاصة بمركز شرطة قطرة ، ويكون مقرها مجمع محاكم قطرة الجديد الكائن بشارع الجيش - مدينة قطرة - محافظة الغربية .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/١

صدر في ٢٠١٣/٥/٩

وزير العدل

المستشار / أحمد سليمان